

شیخ اللہ علیہ السلام

دین احمد
پاکستانی



بسم الله الرحمن الرحيم

النقدية :

تعد رؤية الحق تبارك من المسائل الخلافية التي دارت حولها كثير من المناقشات والحوارات والمجادلات في محيط الفكر الإسلامي بين أرباب الفكر. فمالت طائفة إلى إنكار الرؤية في الدنيا والآخرة، بينما ذهبت طائفة أخرى إلى جواز رؤية الحق تبارك وتعالى.

ومع وضوح النص إلا أننا وجدنا كل فريق يحاول أن يجعل النص يتف بجانبه لاجئاً إلى التأويل حتى يتماشى له الرد على الآخر. الأمر الذي يجعلنا نتسائل فيما بيننا إذا كان هذا هو موقف المتكلمين من الرؤية فكيف يكون الحال مع غيرهم؟

وكيف يفهم ورود الرؤية صريحة في كتاب الله وسنة رسوله - ﷺ - ؟ وإلى أي جانب يقف الإنسان إلى جانب النفاة أم إلى جانب المثبتين؟ وكل فريق يسوق أدلة ويفند لها الآخر حتى صار الإنسان في حيرة من أمره. ومن هنا جاءت فكرة البحث لنحاول من خلاله إزالة الحجب عن هذه القضية.

والذي جاء مشتملاً على مباحثين وخاتمة

المبحث الأول : الرؤية بين المثبتين والنافدين


المبحث الثاني : مناقشات هادئة لأدلة الفريقين

الخاتمة : وقد تضمنت أهم النتائج التي توصل إليها الباحث من خلال انبحث

أما منهج البحث، الذي سار الباحث عليه فقد تنوع حسبما اقتضت طبيعة

ابحث

ما بين منهج استقرائي ومنهج نceği .



المبحث الأول

الرؤى بين المثبتين والنافدين

أولاً: نفاة الرؤية

يمثل الاتجاه الاعتزالي جانب النفاة لرؤية الحق تبارك وتعالى وما ذكر إلا بسبب الخوف من أن يؤدي القول برؤية الله إلى التجسيم والتشبيه بناء على أنهم ذهروا إلى أن البصر "لا يدرك إلا الألوان والأشكال أي ما هو مادي والله تعالى ذات غير مادية فمن المستحيل إذن أن يقع عليه البصر فالقول بالرؤية لله تعالى هدم للتنزيه وتشبيه للذات الإلهية وتشبيه له حيث إن الرؤية لا تحصل إلا بانطباع صورة المرئي في الحدقة ومن شرط ذلك انحصر المرئي في جهة معينة من المكان حتى يمكن اتجاه الحدقة إليه"^(١).

ولما كان الله تعالى ليس بجسم ولا تحدده جهة من الجهات فإنه لا يمكن أن يرى فلو جاز أن يرى في الآخرة لجاز أن يرى في الدنيا لأن شروط الرؤية لا تتغير في الدنيا والآخرة لا سيما وإن الذات واحدة التي يدور حولها الجواز أو عدمه .
من هذا المنطلق قام المعتزلة بالدفاع عن موقفهم مستخددين في ذلك كل

الوسائل المتاحة من أدلة سمعية وعقلية لإثبات وجهة نظرهم.

وقد شدد المعتزلة في إنكارها لأنها تؤدي إلى التشبيه لأن الرؤية عندهم "اتصال شعاع بين الرائي والمرئي ويشرطون في حصولها النية فالرؤية إدراك وراء العلم ولا تتعلق إلا بالوجود"^(٢).

ولهذا نفتها المعتزلة بل إنهم قاوموا بكل قوة من يقول بها "فحين امتحن ابن حنبل أمّا المعتصم قال أحمد بن داود "يا أمير المؤمنين هذا يزعم أن الله تعالى يرى في الآخرة والعين لا تقع إلا على محدود"^(٣) .

وذهب أبو موسى المردار أحد زعمائهم يقول من ذهب إلى أن الله تعالى يرى بالأبصار بلا كيف فهو كافر"^(٤). بينما ذهب القاضي عبد الجبار إلى القول بعدم تكثير من يخالف في هذه المسألة.

(١) رؤى الله وتحقيق الكلام فيها ص ٢٦ أحمد بن تاولن ط / مؤسسة مكة للطبع والنشر

(٢) نهاية الإقدام ص ٣٥٦ الشهريستاني. ط. مكتبة الثقافة الدينية القاهرة.

(٣) مناقب الإمام أحمد للجوzi، ص ٣٩٨ ط. السعادة القاهرة.

(٤) الانتصار ص ٦٧ للخياط. ط. الثقافة الدينية.

بعد سهل المعتزلة على رأيهم بذلة عقلية وأخرى نفسية وهي بحسب حرض
لأنه الأدلة التي ساقتها المعتزلة .

أولاً: دليل المقابلة :

حيث يرون أن الواحد منا رأى بحسنة والرأي بالحسنة لا يرى الشيء إلا إذا
كان مقابلاً أو حالاً في المقابل أو في حكم المقابل^(١) .

ويمى إن الله تعالى لا يجوز أن يكون مقابلاً ولا حالاً في المقابل بل ولا في حكم
المقابل لأن ذلك يقتضي أن يكون محدوداً ومن ثم يؤدي إلى التحسيم فإنه تعالى لا
يجوز أن يرى بذلك مبني على :

١- أن الواحد منا رأى بالحسنة .

٢- أن الرأي بالحسنة لا يرى الشيء إلا إذا كان مقابلاً أو حالاً في الم مقابل أو في
حكم الم مقابل .

٣- القديم سيخانه وتعالى لا يجوز أن يكون مقابلاً ولا حالاً في المقابل .
ـ هـ الأسس الثلاثة تعد الدعامة الأساسية لدليل المقابلة عند المعتزلة فهو
أولاً يقرر أن الإنسان لما كان له حسنة فهو يرى بها ما دامت هذه الحسنة صحيحة
وسليمة ولا يوجد من الموضع ما يحول بينها وبين ما وضعت له وكذلك المدرك
موجود يجب أن يرى .

أما الأمر الثاني فهو يقوم على جعل المقابلة شرطاً أساسياً في الروية فلا
تجب الروية إلا إذا كان الشيء المرئي مقابلاً للرأي أو حالاً في المقابل أو في حكم
المقابل حتى انتفت هذه المقابلة انتفت الروية .

أما الأمر الثالث: فمعلوم أن المقابلة لا تصح إلا في الأجسام والأعراض ولما
كان الله تعالى ليس بجسم ولا عرض فلا يجوز أن يكون مقابلاً ولا حالاً في المقابل
ولا في حكم الم مقابل .

وبعد أن ذكر القاضي عبد الجبار دليل المقابلة نراه يورد ما يمكن أن يعترض
به عليه فيقول: " فإذا قيل كيف يصح قولكم أن الواحد منا لا يرى الشيء إلا إذا
كان مقابلاً له أو حالاً في المقابل أو في حكم المقابل مع أنه يرى وجهه في المرأة مع أنه
ليس بمقابل ولا حالاً في المقابل ولا في حكم الم مقابل " .

أجاب على هذا الاعتراض بقوله :

" بأننا قلنا إن وجهه في حكم المقابل لأن الشعاع ينفصل من نقطته ويتصل بالمرأة فيصير كالعين ثم ينعكس إلى العكس فيرى وجهه كأنه مقابل له وعلى هذا لو جمع بين المرأتين لرأى قفاه لأن الشعاع يفصل من نقطة ويتصل بالمرأة المستقبلة ثم ينعكس إلى المستديرة فيصير كالعين فترى قفاه " ^(١).

فإذا احتج عليهم بان الله تعالى يرى الواحد منا إن لم يكن مقابلًا له أو حالاً في المقابل ولا في حكم المقابل وبناء على هذا يجوز للإنسان أن يرى الشيء وإن لم يكن مقابلًا له أو حالاً فيه أو في حكم المقابل هذا الكلام يصح إذا كنا نتحدث عن حالتين متشابهتين من جميع الوجوه ولكن شرط المقابلة الذي وضعه المعتزلة إنما يكون من كانت الحاسة هي السبيل الموصى إلى رؤية الأشياء أما الحق تبارك وتعالى فإنه يرى بدون حاسة فالقياس باطل .

وإذا ما اعرض عليهم بالقول بأن الإنسان لا يرى الشيء إلا إذا كان مقابلًا له أو في حكم المقابل لأنه تعالى قد أجرى العادة بذلك ولا يمتنع في حكم العقل أن تختلف العادة ولا يشترط المقابلة بين الرائي والمرئي فيرى القديم عزوجل في الآخرة.

أجابوا : " أن ما يكون بمجرى العادة يجوز اختلاف الحال فيه إلا ترى أن الحر والبرد والثلج والمطر مما كان بمجرى العادة اختلف بحسب البلدان والأهوية فكان يجب مثله في مسألتنا لو كان ذلك بالعادة فيجب صحة أن يرى الشيء أحدهما وإن لم يكن مقابلًا له أو في حكم المقابل في بعض الحالات لاختلف العادة بل كان يجب أن يرى المحجوب كما يرى المكشوف ويرى البعيد كما يرى القريب ويرى الرقيق كما يرى الكثيف وممتنع ارتكبوا هذا كله فالواجب أن يرى المحجوب كما يرى المكشوف ومعلوم خلافه " ^(٢).

فإذا ذهب الخصم إلى القول بأن هذا الإنكار لتختلف العادة إنما جاء بناء على أن ما انكرتموه إنما هو من باب ما تستمرة العادة فيه .

(١) شرح الأصول ص ٢٥٠

(٢) الأصول ص ٢٥١

كما نرى من حصول الولد من ذكر و أنثى وكطلوح . شمس من مشرقها أجاب المعتزلة على ذلك بأنهم لم يشترطوا فيما كان طريقه العادة أن تختلف العادة من كل وجه بل لو اختلفت من وجه واحد لكفى بل إن الأشياء التي ذكرها الخصم إلا و تختلف فيها العادة فالولد قد يحصل لا من ذكر و أنثى كما مع آدم أو من أنثى دون ذكر كما حصل مع عيسى عليه السلام .

فإذا ما أراد الخصم أن ينفي ذلك بالقول بأنه يجوز لنا أن نرى القديم بلا كيف كما نعلم بلا كيف ومن ثم فإنه في هذه الحالة لن يكون مقابلًا أو حالاً في المقابل أو في حكم المقابل ومن ثم تنتهي العلة التي من أجلها قلتم بعدم جواز رؤية الله . يرد المعتزلة هذا القول لأن فيه قياس الرؤية على العلم من دون علم

تجتمعهما فلا يصح .

فإن العلة أصل في الشاهد للرؤية أصلاً فيجب أن يرد كل واحد منها إلى أصله فالعلم من حقه أن يتعلق بالعلوم على ما هو به وهذه يتعلق بالوجود والمعدوم والحدث والقديم بخلاف الرؤية فإنها لا تتعلق إلا بالوجود ^(١) .

الدليل الثاني:

وهو ما يسمى بدليل الموضع ذهب المعتزلة إلى أن شروط الرؤية البصرية

تتمثل في:

- أحدها سلامـةـ الـحوـاسـ

- ثانـيهـاـ كـوـنـ الشـيـءـ بـحـيـثـ أـنـ يـكـوـنـ جـائـزاـ لـرـؤـيـةـ

- ثـالـثـهـاـ أـلـاـ يـكـوـنـ فـيـ غـاـيـةـ الـبـعـدـ

- رـابـعـهـاـ أـلـاـ يـكـوـنـ فـيـ غـاـيـةـ الـقـرـبـ

- الخـامـسـهـاـ يـكـوـنـ مـقـابـلاـ لـرـأـيـهـ أـوـ فـيـ حـكـمـ الـمـقـابـلـ

- السـادـسـهـاـ أـلـاـ يـكـوـنـ فـيـ غـاـيـةـ الـلـطـافـةـ

- السـابـعـهـاـ أـلـاـ يـكـوـنـ بـيـنـ الرـأـيـ وـالـرـأـيـ حـجـابـ

- الثـامـنـهـاـ أـلـاـ يـكـوـنـ فـيـ غـاـيـةـ الصـغـرـ

ومـنـتـ تـحـقـقـتـ هـذـهـ شـرـوـطـ يـجـبـ الإـبـصـارـ وـلـمـ يـجـبـ الإـبـصـارـ لـجـازـ أـنـ تكونـ بـحـضـرـتـنـاـ جـيـالـ عـالـيـةـ وـشـمـوسـ مـضـيـةـ وـأـصـوـاتـ هـائـلـةـ وـنـحـنـ لـأـنـ رـاهـاـ وـلـاـ نـسـمـعـهـاـ وـذـلـكـ يـقـضـيـ دـخـولـ الإـنـسـانـ فـيـ الـجـهـالـاتـ .

والشروط السابقة لا يمكن اعتبارها إلا في رؤية الأجسام والله تعالى ليس بجسم فلا يمكن اعتبار هذه الشرائط في رؤيته فعلى هذا لو صحت رؤيته لوجب إلا يصير في حصول رؤيته إلا أمران : سلامه الحاسة وكونه بحيث يصح أن يرى وهذا الأمان حاصلان الآن فثبت أنه لو صحت رؤيته لوجب أن نراه الآن ولما لم يكن الأمر كذلك وجب أن يقال إنما لا نراه الآن لأنه لا تصح رؤيته ^(١).

إذاً انعدام الرؤية ليست راجعة لحاسة البصر وإنما هي راجعة للذات الإلهية فهي لا ترى ولعل الغرض الذي من أجله ساق المعتزلة هذا الدليل هو بيان أن المowanع عن الرؤية مرتفعة وأنه تعالى لو كان مرئياً في نفسه لوجب أن نراه الآن ^(٢).

ثانياً: الأدلة السمعية:

ذهب المعتزلة إلى أن الاستدلال على عدم إمكان رؤية الله بالأبصار يمكن أن يستدل عليه بالسمع والعقل جمياً لأنه في نظرهم لا تتوقف صحة السمع عليها وكل مسألة لا تتوقف عليها صحة السمع فلا استدلال عليها بالسمع ممكناً ومن الأدلة السمعية التي ساقها المعتزلة ما يلي:

١- يُعد قول الحق تبارك وتعالى " لا تدركه الأبصار وهو يدرك الأبصار وهو اللطيف الخبير " ^(٣). هو الأساس في الاستدلال للمعتزلة على نفي الرؤية ووجه الدلالة في الآية " أن الإدراك إذا قرن بالبصر لا يحتمل إلا الرؤية وثبت أنه تعالى نفى عن نفسه إدراك البصر ونجد في ذلك تمدحاً راجعاً إلى ذاته وما كان من نفيه تمدها راجعة إلى ذاته كان إثباته نقحاً والنقاوص غير جائزه على الله تعالى في حال من الأحوال " ^(٤).

فالمعتزلة استدلوا من هذه الآية على نفي الرؤية من وجهين :

الوجه الأول:

ذهبوا إلى أن الإدراك المضاف إلى البصر هو الرؤية والإبصار بدليل أنه لا يصح إثبات أحدهما مع نفي الآخر فلا يصح أن يقال رأيته وما أدركته بعيوني وأن يقال أدركته بعيوني وما رأيته وهذا يدل على أن إدراك البصر والرؤية شيء واحد

(١) الأربعين في أصول الدين. للرازي. ط. دار الجليل ص ٢٠٤

(٢) شرح الأصول ص ٢٦١

(٣) الأنعام آية ١٠٣

(٤) شرح الأصول ص ٢٢٣

وإذا ثبت هذا فنقول : إنه تعالى نفى أن يدركه أحد من الأ بصار وهذا يتناول جميع الأ بصار وذلك يقتضي الا يراه أحد في شيء من الأوقات .

الوجه الثاني :

فهو أنه تعالى يمدح نفسه بأنه لا يدركه شيء من الأ بصار وكل ما كان عدمه مدحا كان وجوده نقصا والنقص على الله محال فوجب أن تكون الرؤية ممتنعة على الله تعالى^(١) .

الدليل الثاني :

تمسك المعتزلة بقول الله تعالى لسيدهنا موسى عندما طلب الرؤية "لن تراني" وأن النفي يقتضي التأكيد واستدلوا على ذلك بقوله تعالى "قل لن تتبعونا"^(٢) . وإذا ثبت هذا في حق موسى وهو كليم الله - لن يرى الله قط وإذا ثبت في حق موسى ثبت في حق غيره لانعقاد الإجماع على أنه لا قائل بالفرق

الدليل الثالث :

استدلوا بقوله تعالى " وما كان ليشرأني يكلمه الله إلا وحيانا أو من وراء حجاب أو يرسل رسولا فيوحى بيذنه ما يشاء "^(٣) أما وجه الاحتجاج بهذه الآية بأنه تعالى نفى الرؤية وقت الكلام لأن التكليم انحصر في ثلاثة وجوه :

الوحى - أو من وراء حجاب - أو يرسل رسولا

وكل من الثلاثة لا يستلزم الرؤية ومتى ثبت نفي الرؤية وقت الكلام

فكذلك تنتفي الرؤية في غير وقت الكلام^(٤) .

الدليل الرابع :

أن الرؤية ما ذكرت في القرآن إلا وقد استعظامها الله ورتب عليها الوعيد والذم وفي ذلك يقول الله تعالى { يَسْأَلُكَ أَهْلُ الْكِتَابَ أَن تُثَرَّزَ عَلَيْهِمْ كِتَابًا مِّنَ السَّمَاءِ فَقَدْ سَأَلُوا مُوسَى أَكْبَرَ مِنْ ذَلِكَ فَقَالُوا أَرِنَا اللَّهَ جَهَنَّمَ فَأَخْذَنَاهُمُ الصَّاعِقَةَ بِظُلْمِهِمْ ثُمَّ أَخْذَنَا الْعَجْلَ مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَتْهُمُ الْبَيِّنَاتُ فَعَفَوْنًا عَنْ ذَلِكَ وَأَتَيْنَا

(١) الأربعون في أصول الدين ص ٢٠٢

(٢) الفتح الآية ١٥

(٣) الشورى آية ٥١

(٤) المحصل، للرازي ط. الكليات الأزهرية ص ٩٢ ، شرح مطالع الأنوار ص ١٨٦ بتصريف

مُوسَى سُلْطَانًا مُبِينًا } ^(١) وقوله تعالى { وَإِذْ قُلْتُمْ يَا مُوسَى لَئِنْ تُؤْمِنَ لَكَ حَتَّى تَرَى
اللهُ جَهَرًا فَأَخْذَكُمُ الصَّاعِدَةُ وَأَنْشَمْتُ نَسْطُورَنَّ } ^(٢).

ثانياً: مثبتوا الرؤية

يرى الأشاعرة جواز رؤية الله في الدنيا والآخرة بشرط خلوها عن المقابلة
والجهة لأنه لا يوجد دليل عقلي يمنع ذلك وأما في الآخرة فيقولون بأنها واجبة
وذلك لورود أدلة شرعية تفيد ذلك .
وقد استدلوا على رأيهم بأدلة عقلية وأخرى نقلية.

أولاً : الأدلة العقلية :

١- ذهبوا إلى القول بجواز رؤية الله لأنه موجود وكل موجود يصح أن يرى
من حيث كان موجوداً فلا يرى لجنسه لأنه لو كان كذلك لامتنع أن ترى غيره
من الأجناس المختلفة ولا لحدوده لأننا قد ترى الشيء في حال لا يصح أن يحدث
فيها ولا لحدود معنى فيه إذ قد ترى الأعراض التي لا تحدث فيها المعاني ^(٣).
وهذا الدليل يعتمد على أساس أن علة الرؤية هي الوجود وعلى هذا ذهب
الأشاعرة إلى جواز تعلق الرؤية بالجوهر والعرض فلما كان الله عزوجل موجوداً
مثباً كان غير مستحيل أن يرينا نفسه .

٢- ذهب الأشعري إلى أن الله عزوجل "يرى الأشياء وإذا كان للأشياء رأياً
فلا يرى الأشياء من لا يرى نفسه وإذا كان لنفسه رأياً فجاز أن يرينا نفسه وذلك
أن من لا يعلم نفسه لا يعلم شيئاً وإنما كان الله عزوجل عالماً بالأشياء كان عالماً
بنفسه فلذلك من لا يرى نفسه لا يرى الأشياء فلما كان الله رأياً للأشياء كان
رأياً لنفسه وإذا كان رأياً لنفسه فجاز أن يرينا نفسه كما أنه لما كان عالماً بنفسه
جاز أن يعلمها ^(٤).

واستدل الأشعري على ما ذهب إليه بقوله تعالى لموسى عليه السلام "إنني
معكما أسمع وأرى" فأخبر الحق تبارك وتعالى أنه سمع كلامهما ورأاهما " ومن

(١) النساء آية ١٥٣

(٢) البقرة الآية ٥٥

(٣) التمهيد للباقلاطي ص ٣٦٦، ط. دار الفكر العربي ، الإيابة ص ١٦

(٤) الإيابة. للأشعري ص ١٦، ط. المنيرية القاهرة

زعم أن الله عزوجل لا يجوز أن يرى بالأبصار يلزمه أن لا يجوز أن يكون الله عزوجل رائياً ولا عالماً ولا قادرًا لأن العالم القادر الرائي جائز أن يُرى^(١). والرؤوية بناء على هذا الدليل تكون نسبة بين طرفي الرائي والمرئي بكل منهما على التساوي.

فكما أن الله يرانا فهذا يدل على جواز رؤيتنا له لأن هذا الدليل لا يشترط الجهة والمقابلة واتصال شعاع وثبت المسافة بين الله والرائي. وعلى العكس من هذا نجد النقد يتوجه لهذا الدليل من جانب أحد الأشاعرة وهو التفتازاني إذ يرى أن هذا الدليل "لا ينتج لأن مدعاناه هو الرؤية بحاسة البصر ورؤية الله تعالى إياتا ليست بحاسة البصر"^(٢). وبعد ذكر الأدلة العقلية على جواز رؤية الله في الدنيا والآخرة ننتقل إلى الأدلة النقلية التي ساقها الأشاعرة على ذلك :

الأدلة النقلية :

١- استدلوا بقوله تعالى "وجوه يومئذ ناضرة إلى ربها ناظرة" يعني مشعرة إلى ربها ناظرة والنظر لا يخلو من وجوه كما ذكرها الأشعري "أما أن يكون الله عزوجل عنى نظر الاعتبار لقوله تعالى "أفلا ينظرون إلى الإبل كيف خلقت" أو يكون عنى نظر الانتظار لقوله تعالى "ما ينتظرون إلا صيحة واحدة" أو يكون عنى نظر الرؤية فلا يجز أن يكون الله عزوجل عنى نظر التفكير والاعتبار لأن الآخرة ليست بدار اعتبار ولا يجوز أن يكون عنى نظر الانتظار لأن النظر إذا ذكر مع ذكر الوجه فمعناه نظر العينين اللتين في الوجه".

٢- استدلوا بقوله تعالى "رب أرنى انظر إليك" و قالوا "لا يجوز أن يكون موسى عليه السلام الذي قد ألسنه الله عزوجل جلباب النبيين وعصمه بما عصمه به المرسلين فيسأل ربه ما يستحيل عليه وإذا لم يجز على موسى فقد علمنا أنه لم يسأل ربه مستحيلا وأن الرؤية جائزة على ربنا عزوجل ولو

(١) الإبانة ص ١٦

(٢) شرح العقائد النسفية للتفتازاني ص ١٠٧ ط. بغداد

(٣) الإبانة ص ١٢

كانت الرؤية مستحيلة على ربنا كما زعمت المعتزلة ولم يعلم ذلك موسى وعلموهم لكانوا على قوتهم أعلم بالله من موسى عليه السلام وهذا لا يقول به مسلم ^(١).

٣- استدلوا على جواز رؤية الله أنه تعالى على علقة الرؤية على شرط جائز لأن رؤيته معلقة على استقرار الجبل وهذا جائز فيلزم أن تكون الرؤية جائزة، فرؤبة الله تعالى معلقة على استقرار الجبل لقوله تعالى "إِنَّ اسْتِقْرَارَ مَكَانِهِ فَسُوفَ تَرَانِي" واستقرار الجبل جائز لأن الجبل جسم وكل جسم فإنه يمكن أن يكون ساكناً والمعلق على الجائز جائز لأن بتقدير وقوع ذلك الشرط الجائز إن لم يحصل المشروط لزム الكذب في كلام الله تعالى وإن حصل كان الجواز قبله حاصلاً ^(٢).

٤- استدلوا على ذلك بقوله تعالى "لِلَّذِينَ أَحْسَنُوا الْحَسَنَى وَزِيَادَةً" والاستدلال بها من وجهين :

أ- أن الألف واللام في "الحسنى" إما أن يكون للاستغراب أو للمعهود ولا يجوز حملها على الاستغراب ولا دخلت الزيادة فيها وذلك يمنع من عطف الزيادة عليها فوجب حملها على المعهود ولا معهود بين المسلمين إلا الجنة وما فيها من الثواب المشتمل على المنفعة وعلى التعظيم وإذا كان ذلك كذلك وجب أن تكون الزيادة شيئاً مغايراً للثواب المشتمل على المنفعة وعلى التعظيم الموعود به في يوم القيمة فوجب أن يكون المراد من هذه الزيادة الرؤية .

ب- أن النقل المستفيض صحيح عن رسول الله أنه قال "الزيادة هي النظر إلى الله تعالى" ^(٣).

٥- استدلوا بقوله تعالى "كَلَّا إِنَّهُمْ عَنِ رِبِّهِمْ يَوْمَئِذٍ لَّمْ يَحْجُبُوهُنَّ" ^(٤) وجه الاستدلال بها أن الله عز وجل جعل الكفار محجوبين عن الله عز وجل في معرض التحقيق لشانهم وهذا يقتضي أن يكون المؤمن مبرءاً منه فهم لا

(١) الآياتة ص ١٤.

(٢) الأربعين في أصول الدين ص ١٩٣.

(٣) روح المعاني، ط. دار إحياء التراث العربي - لبنان، ج ٣٠، ص ٧٣.

(٤) المطهفين آية ١٥.

يرونه تعالى مع انه " حاضر وناظر لهم بخلاف المؤمنين فالحجاب مجاز عن عدم الرؤية لأن المحجوب لا يرى ما حجب أو الحجب المنع والكلام على حذف ما اف اي عن رؤية رיהם لمنعهم فلا يرونـه تعالى وأصبحت الآية دالة على رؤية المؤمنين له تعالى من جهة دليل الخطاب وإلا فلو حجب الكل لما أعني هذا التخصيص وقال الشافعي لما حجب قوماً بالسخـذـلـ علىـ أنـ قومـاـ يـرـونـهـ بـالـرـضـاـ وـقـالـ أـنـسـ بـنـ مـالـكـ لـماـ حـبـ عـزـ وجـلـ أـعـدـاءـ فـلـمـ يـرـوهـ تـجـلـيـ جـلـ شـانـهـ لـأـوـلـيـائـهـ حـتـىـ رـأـوـهـ^(١).

ـ استدلـ أـهـلـ السـنـةـ عـلـىـ جـواـزـ الرـؤـيـةـ بـقـوـلـهـ تـعـالـىـ "ـ لـاـ تـدـرـكـهـ الـأـبـصـارـ وـهـوـ يـدـرـكـ الـأـبـصـارـ وـهـوـ الـلـطـيفـ الـخـبـيرـ"ـ فـذـهـبـواـ فـيـ تـقـرـيرـهـ لـوـجـهـ الدـلـالـةـ بـأـنـهـ "ـ نـوـلـمـ يـكـنـ تـعـالـىـ جـائزـ الرـؤـيـةـ لـمـ حـصـلـ التـمـدـحـ بـقـوـلـهـ "ـ لـاـ تـدـرـكـهـ الـأـبـصـارـ"ـ لـاـ تـرـىـ أـنـ الـمـدـوـمـ لـاـ تـصـحـ رـؤـيـتـهـ وـالـعـلـوـمـ وـالـقـدـرـةـ وـالـإـرـادـةـ وـالـطـعـومـ وـالـراـئـحـ لـاـ يـصـحـ رـؤـيـةـ شـيـءـ مـنـهـاـ وـلـاـ مـدـحـ لـشـيـءـ مـنـهـاـ فـيـ كـوـنـهـ بـحـيـثـ لـاـ تـصـحـ رـؤـيـتـهـ فـثـبـتـ أـنـ قـوـلـهـ "ـ لـاـ تـدـرـكـهـ الـأـبـصـارـ"ـ يـفـيدـ الـمـدـحـ وـثـبـتـ أـنـ ذـلـكـ إـنـمـاـ يـفـيدـ الـمـدـحـ لـوـ كـانـ صـحـيـحـ الرـؤـيـةـ وـهـذـاـ يـدـلـ عـلـىـ أـنـ قـوـلـهـ تـعـالـىـ "ـ لـاـ تـدـرـكـهـ الـأـبـصـارـ"ـ يـفـيدـ كـوـنـهـ تـعـالـىـ جـائزـ الرـؤـيـةـ وـتـكـمـلـ الـتـحـقـيقـ فـيـهـ إـنـ الشـيـءـ إـذـاـ الـأـبـصـارـ"ـ يـفـيدـ كـوـنـهـ تـعـالـىـ جـائزـ الرـؤـيـةـ وـتـكـمـلـ الـتـحـقـيقـ فـيـهـ إـنـ الشـيـءـ إـذـاـ كـانـ فـيـ نـفـسـهـ بـحـيـثـ تـمـتـنـعـ رـؤـيـتـهـ فـحـيـثـ لـاـ يـلـزـمـ مـدـحـ وـتـعـظـيمـ لـلـشـيـءـ أـمـاـ إـذـاـ كـانـ فـيـ نـفـسـهـ جـائزـ الرـؤـيـةـ ثـمـ إـنـهـ قـدـرـ عـلـىـ حـجـبـ الـأـبـصـارـ عـنـ رـؤـيـتـهـ وـإـدـرـاكـهـ كـانـتـ هـذـهـ الـقـدـرـةـ الـكـامـلـةـ دـالـلـةـ عـلـىـ الـمـدـحـ وـالـعـظـمـةـ فـثـبـتـ أـنـ هـذـهـ الـآـيـةـ دـالـلـةـ عـلـىـ أـنـ هـذـهـ جـائزـ الرـؤـيـةـ بـحـسـبـ ذـاتـهـ فـالـحـقـ تـبـارـكـ وـتـعـالـىـ أـرـادـ فـيـ هـذـهـ الـآـيـةـ نـفـيـ إـدـرـاكـ الـأـبـصـارـ لـهـ وـهـوـ أـنـ تـحـيـطـ بـهـ فـهـذـاـ النـفـيـ وـرـدـ عـلـىـ مـقـيـدـ وـهـوـ الرـؤـيـةـ الـمـحـيـطـةـ فـإـذـاـ النـفـيـ هـوـ قـيـدـ الـإـحـاطـةـ وـهـذـاـ يـشـهـدـ بـأـنـ الرـؤـيـةـ جـائزـةـ لـأـنـهـ لـوـ كـانـ مـمـتـنـعـةـ لـنـفـيـ أـصـلـ الرـؤـيـةـ لـأـنـهـ لـاـ يـقـيـدـ بـهـ فـيـ الـمـحـيـطـةـ .

لـأـنـهـ إـذـاـ وـرـدـ النـفـيـ عـلـىـ مـقـيـدـ يـقـيـدـ كـانـ النـفـيـ مـنـصـباـ عـلـىـ القـيـدـ لـأـنـهـ إـذـاـ وـرـدـ النـفـيـ فـيـ الـآـيـةـ الـكـرـيمـةـ وـرـدـ عـلـىـ الرـؤـيـةـ الـمـحـيـطـةـ فـيـكـونـ الـمـرـادـ نـفـيـ الـمـقـيـدـ وـالـنـفـيـ فـيـ الـآـيـةـ الـكـرـيمـةـ وـرـدـ عـلـىـ الرـؤـيـةـ الـمـحـيـطـةـ فـيـكـونـ الـمـرـادـ نـفـيـ الـإـحـاطـةـ وـهـذـاـ يـدـورـهـ يـقـتـضـيـ ثـبـوتـ أـصـلـ الرـؤـيـةـ^(٢)

(١) روح المعاني. ج. ٣٠، ص. ٧٣.

(٢) مفاتيح الغيب، للإمام الرازى، ط. دار الكتب العلمية بيروت، ١٣ / ١٢٥

المبحث الثاني

مناقشات هادئة لأدلة الفريقين

بعد أن استعرضنا أدلة النافعين والمثبتين لرأي الله تعالى في هذه الصفحات مع مناشط هادئة بين الطرفين من خلال أدلة كل فريق ولما كانت الآية القرآنية { لا تذر كه الأبصار وهم يذرك الأبصار } هي العمدة والأساس الذي بنى عليه المعتزلة قولهم ينفي الرؤية لأنها صريحة في نفي الرؤية فقد أثروا أن تبدأ بها تلك المناقشات .

فقد بنى المعتزلة رأيهم كما بینا سابقا على أن:-

أ- الإدراك المقربون بالبصر لا يتحمل إلا الرؤية وقد نفى والنفي عام في جميع الأوقات والأزمان .

ب) أن الله فرح بكونه لا يرى وما كان عدمه مدحه كان وجوده نقصا يجب تنزيه الله عنه فالإدراك المعنى في هذه الآية هو الإدراك البصري كما ذهب المعتزلة بينما ذهب ابن حزم إلى أن هذه الآية لا تمثل دليلاً لنفي الرؤية عن الله ومن ثم لا حجة للمعتزلة فيما ذهبوا إليه (لأن الله تعالى إنما نفى الإدراك والإدراك في اللغة معنى زائد على النظر والرؤية وهو معنى الإحاطة ليس هذا المعنى في النظر والرؤية فالإدراك منفي عن الله تعالى على كل حال في الدنيا والآخرة دليل ذلك قول الله عزوجل - : { فَلَمَّا تَرَاءَى الْجَمْعَانِ قَالَ أَصْنَابُ مُوسَى إِنَّا لَمُذْرَكُونَ قَالَ كَلَّا إِنَّ مَعِيَ رَبِّ سَيَّهَدِينَ }⁽¹⁾

ففرق الله بين الإدراك والرؤية فرقا جلياً لأنه تعالى أثبت الرؤية بقوله { فَلَمَّا تَرَاءَى الْجَمْعَانِ } وأخبر تعالى أن الرؤية حصلت لكلا الفريقين فصححت الرؤية لبني إسرائيل ونفي الله الإدراك بقول موسى لهم { كَلَّا إِنَّ مَعِيَ رَبِّ سَيَّهَدِينَ } فأخبر الله أن أصحاب فرعون رأوا بني إسرائيل ولم يدركوهم، ولاشك في أن ما نفاه الله تعالى غير الذي أثبتته فالإدراك غير الرؤية والحجة لقولنا هو قول الله تعالى في الآية السابقة من سورة الشعراء .

وعلى هذا يكون المراد من قوله تعالى لا تدركه الأبصار أي لا تحيط به الأبصار وهذا هو ما يريد أهل السنة فهم يريدون أن المؤمنين سوف ينظرون إلى الله ومع ذلك لا تحيط أبصارهم به من عظمته ومع هذا يحيط بصره بهم .

(1) الشعراء آية ٦١.

وذهب صاحب المواقف إلى أن " لا تدركه الأ بصار" موجبة كلية وقد دخل عليها النفي فرفعها ورفع الموجبة الكلية سالبة جزئية وبالجملة فيحتمل إسناد النفي إلى الكل ومع احتمال الثاني فلم يبق فيه حجة لكم علينا لأن أ بصار الكفار لا تدركه وهذا على تقدير أن اللام في الجمع للعموم والاستغراب والا عكسنا القضية وقلنا لا تدركه الأ بصار سالبة مهملة في قوة الجزئية فالمعنى لا تدركه بعض الأ بصار وتخصيص البعض بالنفي يدل بالمفهوم على الإثبات للبعض فالآلية حجة

(١) ثنا

وهذا ما نسعى إليه جمِيعاً لأننا نريد رؤية البعض لله وليس الكل لأن الروية المراده هي نعيم أعطاه الله للمؤمنين وحجب نفسه عن الكفار والعصاة عقاباً لهم . ومن أفضل ما قيل في هذا الباب هو ما ذهب إليه الألوسي في تفسيره إلى أن المراد هو نفي الروية وقت عدم إذن الله للأ بصار بالإدراك والدليل على صحة إرادة هذا القيد هو أن إرادة الأ بصار فعل من أفعال العبيد وكسب من كسبهم وقد ثبت بغير ما دليل أن العباد لا يقدرون على شيء ما من المقدورات إلا بإذن الله ومشيئته وتمكينه فلا تدركه الأ بصار إلا بإذنه وهو المطلوب^(٢).

فإذا ما سُئل عن القرينة التي تؤيد كلامه وتقويه قال " أن لا تدركه الأ بصار " وقع بعد قوله سبحانه " وهو على كل شيء وكيل " ووجه التأييد أن الله أخبر بأنه على كل شيء وكيل أي متول لأموره ومعلوم أن الإدراك من الأشياء وأن إدراكها من أمورها فهو سبحانه وتعالى متولها ومتصرف فيها على حسب مشيئته فيفاض عليها الإدراك ويأذن لها إذا شاء كيف شاء وعلى الحد الذي شاء ويفيض عنها الإدراك فيضاً كلياً أو جزئياً في أي وقت شاء كيف شاء^(٣) فإذا كان الأ بصار لله موقوف على إذنه سبحانه للأ بصار بهذه الروية لكن في أي وقت يحدث هذا، يذهب الألوسي إلى أن ذلك مرهون بمشيئه الله سبحانه تعالى .

ومن الأدلة التي استند إليها المعتزلة على نفي الروية آية الأعراف التي تحكم طلب موسى عليه السلام لرؤيه الله عز وجل رؤية الله {ولَمَّا جَاءَ مُوسَى لِمِيقَاتِنَا

(١) شرح المواقف للجرجاني ج ٨ ص ١٤١، ١٤٠ ط. السعادة القاهرة، اللمع للأشعري ص ٦٥ ط. الهيئة

العامة لشئون المطبع العلمية.

(٢) روح المعانى للالوسي ج ٧ ص ٢٤٧

(٣) روح المعانى ج ٧ ص ٢٤٦، ٢٤٧

وَكَلْمَةُ رَبِّهِ قَالَ رَبِّ أَرِنِي أَنْظُرْ إِلَيْكَ قَالَ لَنْ تَرَانِي وَلَكِنْ انْظُرْ إِلَى الْجَبَلِ فَإِنِ اسْتَأْتَرَ مَكَانَهُ فَسَوْفَ تَرَانِي فَلَمَّا تَجَلَّ رَبُّهُ لِلْجَبَلِ جَعَلَهُ دَكَّاً وَخَرَّ مُوسَى صَعِقاً فَلَمَّا أَفَاقَ قَالَ سُبْحَانَكَ تَبَثُّ إِلَيْكَ وَأَنَا أَوَّلُ الْمُؤْمِنِينَ^(١) فَقَدْ ذَهَبَ الزَّمَخْشَرِيُّ فِي الْكَشَافِ إِلَى أَنْ مَعْنَى لَنْ لِتَأْكِيدَ النَّفِيِّ الَّذِي تَعْطِيهِ لَا وَذَلِكَ أَنْ لَا تَنْفِي الْمُسْتَقْبَلَ تَقُولُ لَا إِفْعَلَ غَدًا فَإِذَا أَكَدْتَ نَفِيَهَا قَلْتَ لَنْ أَفْعَلَ غَدًا وَالْمَعْنَى أَنْ فَعْلَهُ يَنْتَهِ حَالَهُ قَوْلَهُ تَعَالَى "لَنْ يَخْلُقُوا ذِبَابًا وَلَوْ اجْتَمَعُوا لَهُ" فَقَوْلُهُ لَا تَدْرِكُهُ الْأَبْصَارُ نَفِيُّ الرَّؤْيَا فِيمَا يَسْتَقْبَلُ "لَنْ تَرَانِي" تَأْكِيدٌ وَبَيَانٌ لِأَنَّ النَّفِيِّ مَنَافٌ لِصَفَاتِهِ.

فَإِنْ قَلْتَ: كَيْفَ اتَّصلُ الْأَسْتَدْرَاكُ فِي قَوْلِهِ "لَكِنْ انْظُرْ إِلَى الْجَبَلِ" بِمَا

قَبْلِهِ؟

قَلْتَ: اتَّصلُ بِهِ عَلَى مَعْنَى أَنَّ النَّظَرَ إِلَى مَحَالٍ فَلَا تَطْلِبُهُ وَلَكِنْ عَلَيْكَ بِالْيُنْظَرِ آخِرٌ وَهُوَ أَنْ تَنْظُرَ إِلَى الْجَبَلِ الَّذِي يَزْحِفُ بِكَ وَيَمْنَ طَلْبَتِ الرَّؤْيَا لِتَسْتَعْظُمُ مَا أَقْدَمْتَ عَلَيْهِ بِمَا أَفْعَلَ بِهِ وَكَيْفَ، أَفْعَلَهُ وَكَانَ سَبَبَ طَلْبِكِ الرَّؤْيَا لِتَسْتَعْظُمُ مَا أَقْدَمْتَ عَلَيْهِ بِمَا أَرِيكَ مِنْ عِلْمٍ أَثْرَهُ وَكَانَهُ عَزْ وَجْلَ حَقْقٍ عِنْدَ طَلْبِ الرَّؤْيَا مَا مَثَلَهُ عِنْدَ نَسْبِ الْوَلَدِ إِلَيْهِ يَقُولُهُ تَعَالَى { وَتَخْرُجُ الْجِيَالُ هَذَا } (٩٠) أَنْ دَعَوْا لِلرَّحْمَنِ وَلَدًا^(٢). فَالْمُعْتَزِلَةُ تَرَى أَنَّ وَجْدَ لَنْ هَنَا وَضُعْ لِتَأْبِيدِ النَّفِيِّ بِمَعْنَى أَنَّ الرَّؤْيَا لَنْ تَحْدُثُ لَا فِي الْحَالِ وَلَا فِي الْمُسْتَقْبَلِ.

وَقَدْ ردَ عَلَيْهِمْ أَهْلُ السُّنْنَةِ بِأَنَّ لَنْ لَا تَفِيدُ تَأْبِيدَ النَّفِيِّ لِأَنَّ شَوَاهِدَ الْلُّغَةِ تَدْلِي إِلَى أَنَّ لَنْ حَرْفٌ يُفِيدُ النَّفِيَ بِغَيْرِ دَوْمٍ وَلَا تَأْبِيدٌ إِلَّا بِقَرِينَةٍ خَارِجَةٍ عَنْهُ فَإِذَا دَخَلَ عَلَى الْمُضَارِعِ نَفِيٍّ مَعْنَاهُ فِي الزَّمْنِ الْمُسْتَقْبَلِ الْمُحْضُ غَالِبًا نَفِيَا مَوْقِتًا يَقْصُرُ أَوْ يَطْوُلُ مِنْ غَيْرِ أَنْ يَدُومَ أَوْ يَسْتَمِرُ فَمَنْ يَقُولُ: لَنْ أَسْافِرُ أَوْ لَنْ أَشْرَبُ أَوْ نَحْوُ هَذَا فَإِنَّمَا يَرِيدُ نَفِيَ السَّفَرِ أَوْ غَيْرِهِ فِي قَابِلِ الْأَزْمَنَةِ مَدَةً مُعْيَنَةً يَعُودُ بَعْدُهَا إِلَى السَّفَرِ وَنَحْوُهُ إِنْ شَاءَ وَلَا يَرِيدُ النَّفِيُّ الدَّائِمُ الْمُسْتَمِرُ فِي الْمُسْتَقْبَلِ إِلَّا أَنْ وَجَدَتْ قَرِينَةً مَعَ الْحَرْفِ لَنْ تَدْلِي عَلَى الدَّوْمِ وَالْاسْتِمْرَارِ^(٣).

(١) الأعراف: ١٤٣

(٢) مريم: ٩١، ٩٠

(٣) الْكَشَافُ فِي تَفْسِيرِ الْقُرْآنِ ج ٢ ص ١١٣ ، ١١٤ للزمخشري ط. مصطفى البابي الحلبي، مصر

يؤيد هذا قوله تعالى حكاية عن مريم "إني نذرت للرحمٰن صوماً فلن أكلم اليوم إنسياً".

فلو كانت لِنْ تَفِيدُ تَأْبِيدَ النَّفِيِّ لِوَقْعِ التَّعَارُضِ بَيْنَهُمَا وَبَيْنَ كَلْمَةِ الْيَوْمِ فِي الْآيَةِ لِأَنَّ الْيَوْمَ مَحْدُودٌ وَمَعْلُومٌ وَهِيَ غَيْرُ مَحْدُودَةٍ وَلَا مَعْيَنَةٌ.
بَنَاءً عَلَى هَذَا فَإِنَّ الْقَوْلَ بِنَفِيِ الرَّؤْيَا فِي آيَةِ الْأَعْرَافِ قَوْلٌ لَا تَسَانِدُهُ شَوَاهِدُ الْلُّغَةِ لِأَنَّ الْأَسَاسَ الَّذِي يَبْنِي عَلَيْهِ الْمُعْتَزِلَةُ اِنْهَارَ فَاتَّهَارَ مَا بَنَى عَلَيْهِ.
وَذَهَبَ الْمُعْتَزِلَةُ أَيْضًا إِلَى أَنَّ رَؤْيَا اللَّهِ قَدْ عَلَقَهَا الْحَقُّ تَبَارُكٌ وَتَعَالَى عِنْدَمَا طَلَبَهَا مُوسَى عَلَى شَيْءٍ مَسْتَحِيلٍ وَهُوَ اسْتَقْرَارُ الْجَبَلِ حَالٌ تَحْرِكَهُ وَهَذَا إِنْ دَلَّ عَلَى شَيْءٍ فَإِنَّمَا يَدْلِلُ عَلَى اسْتِحَالَةِ الرَّؤْيَا لِأَنَّهَا لَوْ كَانَتْ جَائِزَةً لَمَا عَلَقَتْ عَلَى شَيْءٍ مَسْتَحِيلٍ وَهُوَ اسْتَقْرَارُ الْجَبَلِ حَالٌ حَرْكَتَهُ.

وَالْحَقُّ أَنَّ الرَّؤْيَا عَلَقَهَا الْحَقُّ تَبَارُكٌ وَتَعَالَى بِاسْتِقْرَارِ الْجَبَلِ مِنْ حِيثُ هُوَ مِنْ غَيْرِ قِيدٍ بِحَالِ الْحَرْكَةِ وَالسُّكُونِ وَإِلَّا لَزِمَ الْإِحْتِمَالَ فِي الْكَلَامِ وَاسْتِقْرَارُ الْجَبَلِ مِنْ حِيثُ هُوَ مُمْكِنٌ قَطْعًا فَلَوْ فَرَضَ وَقْوَعَهُ لَمَا لَزِمَ عَنْهُ لَحَالٌ لِذَاتِهِ وَاسْتِقْرَارُهُ عِنْدَ حَرْكَتِهِ لَيْسَ بِمُحَالٍ إِذَا قَدْ يَحْصُلُ الْإِسْتِقْرَارُ بِدَلِلِ الْحَرْكَةِ وَلَا مَحْذُورٌ فِيهِ إِذَا الْمُحَالُ الْإِسْتِقْرَارُ مَعَ الْحَرْكَةِ فِي آنٍ وَاحِدٍ لَا وَقْوَعَ شَيْءٍ مِنْهَا فِي وَقْتٍ آخَرَ بِدَلِلِ صَاحِبِهِ^(١).

وَلَعَلَّ الْمَرَادُ مِنْ خُطَابِ اللَّهِ سَبْحَانَهُ مُوسَى لَمْ يَكُنْ مَجْرِدَ التَّعْلِيقِ لِرَؤْيَا عَلَى اسْتِقْرَارِ الْجَبَلِ لِأَنَّهُ لَوْ أَرَادَ أَنْ يَسْتَقِرَّ الْجَبَلُ وَتَحْصُلَ الرَّؤْيَا لَحَدَثَ مَرَادُ اللَّهِ وَإِنَّمَا كَانَ التَّوْجِيهُ إِلَيْهِ مُوسَى أَنَّ الْجَبَالَ مَعَ قُوَّتِهِ وَصَلَابِتِهِ تَتَزَلَّزُ وَتَخْرُّ هَذَا عِنْدَمَا تَتَجَلِّي عَلَيْهَا الْأَنْوَارُ إِلَهِيَّةً فَمَا بِالْكَبَالِ بِالْإِنْسَانِ وَهُوَ لَيْسَ فِي قُوَّةِ الْجَبَالِ.

بَدْلِيلٌ أَنَّ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ خَرَصَعَ إِذَا رَأَى الْجَبَلَ يَتَدَكَّدُ كَمَا تَجَلَّ لَهُ الرَّبُّ تَبَارُكٌ وَتَعَالَى ظَهَورًا.

فَالصَّعْقَ كَانَ تَتِيْجَةً لِعدَمِ تَحْمِلِ مُوسَى رَؤْيَا اللَّهِ تَعَالَى فِي هَذِهِ الدَّارِ الْفَانِيَةِ وَتَعْلِيقِ الرَّؤْيَا عَلَى اسْتِقْرَارِ الْجَبَلِ مَعْنَاهُ أَنَّهُ مَتَى تَتَوَافَرُ لِلْإِنْسَانِ الْإِسْتِعْدَادُ وَالْوَسَائِلُ يُمْكِنُهُ أَنْ يَؤْهِلَ الرَّؤْيَا لِلَّهِ وَهَذِهِ لَا تَتَوَافَرُ فِي الدُّنْيَا وَإِنَّمَا تَكُونُ فِي الْآخِرَةِ وَمَنْ ثُمَّ وَعَدَ اللَّهُ عِبَادُهُ الْمُؤْمِنُونَ بِرَؤْيَتِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ.

(١) المواقف بشرح الجرجاني ج ٨ ص ١٢١ ط. السعادة مصر

أما القول بأن موسى صعق من هول ما رأى وخر مغشيا عليه غشية الموت وأن الملائكة مررت عليه وهو مغشى عليه فجعلوا يلکزونه بأرجلهم ويقولون يا ابن النساء الحيض أطعمنت في رؤبة رب العزة^(١).

وهذا كلام لا يليق بمقام النبوة ولا بمقام الملائكة إذ كيف يعقل أن يقوم الملائكة بوكز موسى بأرجلهم مع أنهم يعلمون بأن الله قد اصطفاه على الناس بالنبوة والرسالة.

وهذا يبين لنا مدى الشطط والغلو في تمسك كل فريق بما وصل إليه ومحاولة تأييد قضيته بالحق أو بالباطل على حد سواء . هذه حاكية يوردها من تعسف لامتناع الرؤبة فيتخذها عوناً وظهيراً على المعتقد الفاسد .

أما القول من جانب المعتزلة بأن سياق الآية وما تتضمنه من التنزيه من موسى ثوب العاملين بعد ما أفاق والتوبة إلى الله على ما حدث وصدر منه من طلب الرؤبة لن طلب الرؤبة كما ذهب المعتزلة ذنب ومن أجل هذا تاب منه موسى ولو لا أنه ذنب ينافي صحة الإسلام لما قال "وَإِنَّا أَوْلَى الْمُؤْمِنِينَ" ^(٢).
والمعنى كما ذهب الزمخشري "تبت إليك من طلب الرؤبة وأنا أول المؤمنين بأنك لست بمؤئي ولا تدرك بشيء من الحواس" ^(٣).

إن التوبة من موسى وتنزيهه للحق تعالى إنما جاء في سياق الآية على مقتضى أن التنزيه تنزيه عن أن يسأل أحد ربه شيئاً بغير إرادته وإذنه فالمعنى "أي تنزيها لك عن أن يسألك غيرك شيئاً بغير إذنك" وتبت إليك من سؤال الرؤبة في الدنيا أو من سؤال الرؤبة بغير إذنك وأنا أول المؤمنين بأنك لا ترى في الدنيا .

لكن هذا الجواب من الرازي والباقلاني يحمل بين طياته سؤالاً :
كيف يأتي موسى عليه السلام أن يسأل ربه الرؤبة في الدنيا وهونبي لا سيما إذا كان الأمر يتعلق بالذات الإلهية هل ترى في الدنيا أم لا ؟

(١) الكشاف ج ٢ ص ١١٥

(٢) الكشاف ج ٢ ص ١١٥

(٣) الرازي ج ١٤ ص ١٩١ ط دار الكتب العلمية بيروت ط ١ / ١٩٩٠

فالأنبياء هم أعلم الناس بربهم وبذاته العليا فعلى أي وجه يحمل هذا

السؤال؟

وذهب المعتزلة إلى أن طلب الرؤية ما ذكر في القرآن إلا واستعظامه الله فهو كانت الرؤية من الجائزات ما استعظامه الله سؤال الكافرين للرؤبة مثل { وَقَالَ الَّذِينَ لَا يُرِجُونَ لِقَاءَنَا لَوْلَا أَنْزَلَ عَلَيْنَا الْمَلَائِكَةَ أَوْ ثَرَى رَبِّنَا لَقَدْ اسْتَكْبَرُوا فِي أَنْفُسِهِمْ وَعَنَّا عَنْهُمْ كَبِيرًا } ^(١)

وقوله : { وَإِذْ قُلْنَاهُ يَا مُوسَى لَنْ تُؤْمِنَ لَكَ حَتَّى تَرَى اللَّهَ جَهَنَّمَ } ^(٢)

وقوله : { يَسْأَلُكَ أَهْلُ الْكِتَابَ أَنْ تُنَزِّلَ عَلَيْهِمْ كِتَابًا مِنَ السَّمَاءِ } ^(٣)
لكن الملاحظ على هذه الأسئلة يرى أن الله ما استعظامها وأنزل العقاب على سائلتها إلا بسبب أنهم سألوها وطلبوها تعتنًا وعندًا وجحودًا واستكبارًا لا لغرض الإيمان حتى وإن وقعت الإجابة لهم وإنما هو على سبيل الاستحقاق بالرسول والتمرد.

فبينوا إسرائيل "سألوا الرؤبة على طريق ترك الإيمان بموسى عليه السلام حتى يربهم الله سؤالهم من غير أن تكون الرؤبة مستحيلة عليه ، كما استعظام الله سؤال أهل الكتاب أن ينزل عليهم كتاباً من السماء من غير أن يكون ذلك مستحيلاً ولكن لأنهم أتوا أن يؤمنوا ببني الله حتى ينزل عليهم من السماء كتاباً " ^(٤) .
ومما يزيد الأمروضوحاً أيضاً أن موسى عليه السلام تعرض لسؤالين الأول وبخ فيه قومه ورمهم بالجهل ولم يسكت على هذا السؤال بالبيان والتوضيح بأن هذا أمر لا يجوز.

وهذا السؤال هو سؤالهم إياه بعد أن تجاهم الله من فرعون وعبروا البحر مرروا على قوم يعكفون على أصنام لهم فطلبوا من موسى أن يجعل لهم إلهًا مثل هؤلاء القوم فكان الجواب منه عليه السلام { قَالَ إِنَّكُمْ قَوْمٌ تَجْهَلُونَ (١٣٨) إِنَّ هَؤُلَاءِ مُتَّبِرِّمُونَ هُمْ فِيهِ وَيَاطِلُّ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ } ^(٥) .

(١) الفرقان ٢١ .

(٢) البقرة ٥٥

(٣) النساء ١٥٣

(٤) الإبراتة في أصول الديانة ص ١٥

(٥) الأعراف الآيات ٣٧، ٣٨ .

أما السؤال الثاني:

وهو طلبهم للرؤية فلم يحصل من موسى عليه السلام إنكاراً عليهم زاد أن دل على شيء فإنما يدل على جواز الرؤية.

كانت تلك هي أهم المناوشات التي دارت حول الأدلة النقلية التي استدل بها المعتزلة على نفي الرؤية والقول بعدم جوازها في حقه تعالى كذلك لم تسلم أدلة العقلية عندهم من الاعتراضات وأوجه النقد التي وجهها لهم أهل السنة.

فمن المعلوم كما بينا في المبحث السابق أن المعتزلة قد اعتمدوا على مبني المقابلة والموازع ودعموا بها موقفهم في القول باستحالة رؤية الله وعماد دليل المقابلة يقوم على أن الواحد "من يرى رأء بالحسنة، والرأي بالحسنة لا يرى الشيء إلا إذا كان مقابلًا أو حالًا في مقابل أو في حكم المقابل".^(١)

وقد رد على هذا الدليل من خلال مناقشة القوم حول زعمهم هذا من خلال تعين محل النزاع.

ومحل النزاع هنا هو أن الموجود المنزه عن المكان والجهة هل تجوز رؤيته أم لا. فإن دعيتهم أن العلم بامتناع رؤيته ضروري فذلك باطل وذلك بعدة وجوه. الأول: أنه متفق عليه بين العقلاة، وهذا غير متفق عليه فلا يكون بدبيهياً. الثاني: إذا عرضنا على عقولنا أن الواحد نصف الاثنين لم نجد القضية الأولى في قوة هذه الثانية.

الثالث: أن حكم الوهم والخيال في معرفة الله تعالى أما أن يكون مقبولاً أو لا يكون مقبولاً، فإن كان مقبولاً لا يمتنع إثبات ذات منزه عن الكمية والكيفية والجهة. والمعتزم يسلم أن ذلك باطل، وأن لم يكن مقبولاً لم يكن حكم الوهم بأن ما كان متنتزهاً عن الجهة كان غير مرئي واجب القبول، لأن الوهم والخيال لما صار كل واحد منهما - ردود الحكم في بعض الأحكام لم يبق الاعتماد عليهما في شيء من الموضع.

وعلى هذا إن كان حكم الوهم حقيقةً كان الحق مع المجسم، وإن كان مردوداً كان الحق معنا أي في جواز الرؤية. لكن المعتزم يرد حكم الوهم في إثبات التجسيم والجهة، ويقبل حكمه في نفي الرؤية.

(١) المغني شرح الأصول الخمس ص ٢٤٨ والأربعين في أصول الدين ص ١٩٠

هذا يعد تناقضاً لأن الميزان واحد فكيف يجوز للمعتزلي أن يقبل حكمه في شيء يرد حكمه في شيء آخر؟
لأنه إذا اعتمد أساساً تبني عليه أحكاماً فلا يجوز لك أن تنقض هذا الأساس بأي حال في الأحوال.

أما الأمر الثاني الذي اعتمد عليه أهل السنة في نقض دليل المقابلة عند المعتزلة.

أنهم ذهبوا أن المقابلة إنما تكون شرطاً في الشاهد فقط فلم قلتم أنها في الغائب كذلك

مع أن ذات الله مخالفة في الحقيقة والماهية لهذه الحوادث الأمر الذي يستلزم عدم استواهما في الموارم. ومن ثم لا يلزم أن تكون شروط الرؤية واحدة في الشاهد والغائب.

ومن جانب آخر فإن المراد "بالرؤية أن يحصل لنا انكشاف بالنسبة" ^(١) إلى ذات مخصوصة وهو يجري مجرى الانكشاف الحالى عند إبصار الألوان والأضواء، وإذا كان الأمر كذلك فهذا الانكشاف يجب أن يكون على وفق المكشوف، فإن كان الكشف مخصوصاً بالجهة والحيز وجب أن يكون الانكشاف كذلك، وإن كان الكشف متزهاً عن الجهة وجب أن يكون انكشافه متزهاً عن الحيـز والجهـة.
بناء على هذا الرد على دليل المعتزلة فللمـرة أن يتـسأـلـ إلى أي شيء سـوفـ تتـوجـهـ الأـبـصـارـ بالـنـظـرـ بنـاءـ عـلـىـ هـذـاـ التـقـسـيمـ الذـيـ وـرـدـ فـيـ الجـوابـ عـلـىـ دـلـيـلـ المـعـتـزـلـةـ.

لأن المكشوف المتزهـ عنـ الجـهـةـ سـيـكـونـ انـكـشـافـهـ متـزـهـاـ عـنـ الـحـيـزـ وـالـجـهـةـ
وـالـثـابـتـ بـالـنـصـوصـ الصـحـيـحةـ أـنـاـ سـنـرـيـ رـيـنـاـ كـمـاـ نـرـىـ الشـمـسـ وـالـقـمـرـ.
بـلـ الـأـكـثـرـ وـضـوـحـاـ أـنـاـ سـنـرـاهـ عـيـانـاـ وـالـذـيـ أـثـبـتـ هـذـهـ الرـؤـيـةـ هـوـ أـعـلـمـ الـبـشـرـ بـمـاـ
يـسـتـحـقـ اللـهـ تـعـالـىـ مـنـ صـفـاتـ الـكـمالـ وـهـوـ الـمـصـطـفـىـ .

مناقشة أدلة أهل السنة

كما رد أهل السنة أدلة المعتزلة كان نفس الرد من جانب المعتزلة لأدلة أهل السنة التي استدلوا بها على جواز رؤيته سبحانه وتعالى.

(١) الأربعين في أصول الدين ص ١٩١ ، المواقف شرح الجرجاني ص ١٣٩

أول هذه الأدلة هي قول الحسن تبارك ويعالى ون جاءه
ذهب أهل السنة مما بيتا سابقاً موسى عليه السلام سأله الرؤوف . . .
كانت الرؤبة ممتنعة لما سألهما .

لأنه إما أن يعلم امتناعها أو يجهله، فإن علمها فالعامل لا يطلب الحال
الممتنع لأنه عبث يتنزع الأنبياء عنه وإن جهله فالجاهل بما لا يحوزه ^{١٢} : الله ودعا منه
لا يكون نبياً.

فأليست هذه فاسدة؟ فالسؤال من جانب موسى عليه السلام دل على عدم لامتناع .

لم يسلم المعتزلة لأهل السنة بهذا الفهم والاستنباط وقولوا:

"إن موسى عليه السلام بطلب الرؤية وإنما طلب العلم، وعبر بها عن لازمها الذي هو العلم الضروري واطلاق اسم الملزم على اللازم شائع فكانه قد: "اجعلني عالماً بك علمًا ضروريًا."

أجاب أهل السنة على هذا بالقول "إن الرؤية المفروضة يُشترط الموصولة بـإلى
نص لكان النظر المترتب عليه بمعنى أيضاً وإن كانت استعمال نسخة بمعنى العلم في
الرؤبة، فلو كانت الرؤبة المطلوبة في "أرني بمعنى العلم جائزاً إلا أنه في حال وصبه
إلى يكون بعيداً مخالفًا للظاهر ولا يجوز مخالفة الظاهر إلا بدليل، ولا دليل شوّه
حمله على الرؤبة بالعيان ويتمكن حمل الرؤبة على العلم الضروري هنا، لأنه يلزم أن
لا يكون موسى عالماً بريه ضرورة مع أنه يكلمه من غير واسطة وإنما طلب الرؤبة شوّه
إليها بعد سماع الكلام^(١)

وذهب المعتزلة إلى أن سؤال الرؤية في موسى ليس لنفسه وإنما كان لقومه حتى يعلموا الخطأ الذي ارتكبوا دليلاً على قوله تعالى للنبي محمد - ﷺ - : {يَسْأَلُكَ أَهْلُ الْكِتَابَ أَن تُشَرِّعَ عَلَيْهِمْ كِتَاباً مِن السَّمَاءِ فَقَدْ سَأَلُوا مُوسَى أَكْبَرُ مِنْ ذَلِكَ فَقَالُوا أَرَدْنَا اللَّهَ جَهَرَةً } (٢).

وقوله {وَإِذْ قُلْتُمْ يَا مُوسَى لَنْ تُؤْمِنَ لَكَ حَتَّى تَرَى اللَّهَ جَهَرًا} {٢٣}.

فصرح تعالى بأن القوم هو الذين حملوه على هذا السؤال ويدل عليه قوله حاكياً عن موسى عليه السلام {أَتَهُنْ كُنَّا بِمَا فَعَلَ أَنْفُسَهُمْ مِنْا} ^(٤).

(١) شرح المواقف الجرجاني ص ٨ من ١٠٧ ، شرح المقاصد ج ٨ من ١٠٧ ص ٢ من ٨٢

١٥٣ (٢) النساء

(٣) البقرة: ٥٥

١٥٥ (٤) الأعراف

فبين أن السؤال عن قومه وأن الذنب ذنبهم^(١).

وذهب الزمخشري إلى أن طلب الرؤية إنما جاء على سبيل التبكيت لهؤلاء القوم على طلبهم الرؤية وذلك أنهم حين طلبوا الرؤية انكر عليهم وأعلمهم الخطأ ونبيهم على الحق ، فلجووا وتمادوا في إلحاحهم وقالوا لابد ولن نؤمن لك حتى نرى الله جهرة ، فأرادوا أن يسمعوا النص من عند الله باستحالة ذلك وهو قوله : لن تراني ليتقنوا وينزاح عنهم ما دخلهم من الشبه فلذلك قال : "رب أرنى أنظر إليك"^(٢) . ولكن العقل يتساءل ألم يكن من الأولى إذا كان السؤال لقوم موسى يقول موسى عليه السلام أرهم ينظرون إليك أجاب الزمخشري على ذلك بقوله : "أن التكليم كان لموسى وهو يسمعون فلما سمعوا رب العزة أرادوا أن يرى موسى ذاته فيبحصروه معه كما أسمعه كلامه فسمعوه معه إرادة مبنية على قياس فاسد ، فلذلك قال موسى : أرنى أنظر إليك ولأنه إذا زجر عما طلب وأنكر عليه في ثبوته واحتراصه وزلفته عند الله تعالى وقيل له لن يكون ذلك كان غيره أولى بالإنتكاري ، ولأن الرسول إمام أمته فكان ما يخاطب به أو ما يخاطب راجعاً إليهم وقوله أنظر إليك .

وما فيه من معنى المقابلة التي هي محض التشبيه والتجسيم دليل على أنه

ترجمه عن مقتراحاتهم وحكاية لقولهم^(٣) .

وعلى مثل هذا التأويل ذهب كثير من المعتزلة كالجاحظ لكن هذا التأويل من جانب المعتزلة من يسلم به أهل السنة وقالوا إن هذا التأويل فاسد وذلك لما يلي : "الأول أنه لو كان الأمر كذلك لقال موسى أرهم ينظرون إليك" و قال تعالى : "لن يرونني فلما لم يكن كذلك بطل التأويل" .

الثاني : أنه لو كان هذا السؤال طلباً للمحال لمنعهم عنه كما أنهم لما قالوا : أجعل لنا إلهاً كما لهم آلهة" منعهم بقوله "إنكم قومٌ تجهلون" .

الثالث : أنه لو كان يجب على موسى عليه السلام إقامة الدلائل القاطعة على أنه تعالى لا تجوز رؤيته ، وأن يمنع قومه بذلك الدلائل عن هذا السؤال فاما أن لا

(١) شرح الأصول ص ٢٦٣

(٢) الكشاف ج ٢ ص ١٦٣

(٣) الكشاف ج ٢ ص ١٦٣

يذكر شيئاً من تلك الدلائل البتة مع أن ذكرها كان فرضاً مضيفاً كان هذا نسبة لترك الواجب إلى موسى عليه السلام، ولأنه لا يجوز.

الرابع : أن أولئك الأقوام الذين طلبوا الرؤية أما أن يكونوا قد آمنوا بنبوة موسى عليه السلام أو لا ، فإن كان الأول كفاهم في الاقتناع عن ذلك السؤال الباطل مجرد قول موسى عليه السلام فلا حاجة إلى هذا السؤال الذي ذكره موسى عليه السلام ، وإن كان الثاني لم ينتفعوا بهذا الجواب لأنهم يقولون له : لا تسلم أن الله منع من الرؤية بل هذا قول افترته على الله فثبت أن على كلا التقديرين لا فائدة للقوم في قول موسى لربه "ارني انظر إليك " ^(١) .

وإذا سلم المعتزلة بأن السؤال كان لموسى ولم يكن لقومه نراهم يذهبون إلى أن السؤال صدر عن موسى لأنه لم يكن يعرف أن الرؤية غير جائزه ومن ثم توقف العلم بامتناع الرؤية متوقفة على السماع فسأل الرؤية " حتى يرى الدلائل السمعية المانعة من الرؤية، فتضليل الدلائل السمعية والعقلية متعاضدة متوافقه . وكثرة الدلائل توجب زيادة الطمأنينة، وقوة اليقين وزوال الشك " ^(٢) .

وذهب أهل السنة إلى أن هذا الدليل ضعيف وذلك راجع إلى : أولاً إجماع العقلاة على أن موسى عليه السلام ما كان في العلم بالله أقل منزلة ومرتبة من أراذل المعتزلة ، فلما كان كلهم عالمين بامتناع الرؤية على الله تعالى ، وفرضنا أن موسى عليه السلام لم يعرف ذلك كانت معرفته بالله أقل درجة من معرفة كل واحد من أراذل المعتزلة ، وذلك باطل بإجماع المسلمين .

ثانياً : أن المعتزلة يدعون العلم الضروري بأن كل ما كان مرئياً فإنه يجب أن يكون مقابلاً أو في حكم المقابل ، فإما أن يقال : أن موسى عليه السلام حصل له هذا العلم أو لم يحصل له هذا العلم ، فإن كان الأول كان تجويزه لكونه تعالى مرئياً يجب تجويز كونه تعالى حاصلاً في الحيز والجمة ، وتتجويز هذا المعنى على الله تعالى يجب الكفر عند المعتزلة فيلزم كون موسى عليه السلام كافراً وذلك لا يقوله عاقل .

(١) تفسير الرازي ج ١٤ ص ٢٢٠

(٢) الأربعين في أصول الدين ص ١٩١

وإن كان الثاني فيقول : لما كان العلم بأن كل مرئي يجب أن يكون مقابلًا أو في حكم المقابل علمًا بديهيًا ضروريًا ، ثم فرضنا أن هذا العلم ما كان حاصلًا لموسى لزام أن يقال أن موسى عليه السلام لم يحصل فيه جميع العلوم الضرورية ، ومن كان كذلك فهو مجنون فلزمهم الحكم بأنه عليه السلام ما كان كامل العقل بل كان مجنونًا وذلك كفريًا جماع الأمة ، فثبتت أن القول بأن موسى عليه السلام ما كان عالماً بامتناع الرؤية مع فرض أنه تعالى ممتنع الرؤية يوجب أحد هذين القسمين الباطلين فكان القول به باطلًا ، والله أعلم .

ومن ثم سقط هذا الاعتراض من جانب المعتزلة وذلك أجمع إلى أن مقولتهم تلقي يلزم عنها إلا يكون موسى عليه السلام عالماً بغيره تمام العلم مع أن الإجماع من الأمة على أن علم الأنبياء والرسل عليهم السلام ويدات الله تعالى وصفاته ، أعم وأكمل من علم كل واحد من أحاد الأمة .

ومما استدل به أهل السنة على جواز الرؤية أن الحق تبارك وتعالى تجلى للجبل ورؤيته له وهو جماد لا تواب له ولا عقاب فكيف يمتنع أن يتجلى لأنبيائه ورسله وأنبيائه في دار كرامته ويريهم نفسه .

وهذا هو المراد من قوله تعالى : { فَلَمَّا تَجَلَّ رَبُّ الْجَبَلِ } على أساس أن المراد بالتجلي هنا هو الظهور : تجلى أي ظهر من قوله جلون العروس أي أبرزتها وجلوت السيف أي أبرزته من الصدا جلاء فيهما وتجلى الشيء انكشف ^(١) .

وعلى هذا يكون المعنى المراد هو إعلام النبي الله موسى عليه السلام - أن الإنسان لا يطبق رؤية الله تعالى ، حيث إن الجبل مع قوته وصلابته لما رأى الله تعالى اندك وتفرق أجزاؤه ، فكيف يكون الحال مع الإنسان ، والفرق معروف بين قوة الجبل وقوة الإنسان ، هذا إذا سلم الخصم بهذا التفسير للتجلي ، لكن الخصم لم يسلم بأن التجلي هو ظهور الحق تبارك وتعالى ، وإنما ذهب إلى أن المراد للتجلي هو ظهور آياته وقدرته مما أوجب أن يصير الجبل دكاً ، فيجب أن يحمل على إظهار القدرة ، يبين ذلك أنه تعالى علق جعله الجبل دكاً بالتجلي ، ولو أراد به التجلي ذاته لم يكن كذلك معنى لأنه لو كان يجب أن يصير الجبل دكاً ، أو أراد التجلي بمعنى المقابلة

(١) الجامع لأحكام القرآن ج ٧ ص ٢٧٨

لوجب لا يستقر له وكان بل كان يجب في العرش أن يصير دكاً أو يكون بهذه الصفة أحق^(١).

لكن هذا التأويل للتجلّي لا تؤيد شواهده اللغة أو التجلّي في اللغة يعني الظهور وإلى هذا ذهب جمهرة المفسرين كما أن سؤال موسى هو رؤية الذات لا القدرة لأنّه قد رأى الكثير من قدرته تعالى كالمعجزات التي أيده الله بها وكل ذلك رؤية لآثار القدرة الإلهية ، فالمقول بأن المراد بالتجلّي هو تجلّي القدرة بعيداً جداً .
أما القول بأن لو كان المراد بالتجلي المقابلة لوجب أن لا يستقر له مكان وهذا في العرش أولى .

قول ضعيف لأن العرش خلقه الله وهيأه لهذا الشأن وجعل فيه الصمود والتحمل لما خلقه له . والكرسي والحجاب كذلك، أما ما خلق غير ذلك فإنه لا يتحمل هذا الظهور والتجلّي في الدنيا .

(١) متشابه القرآن للقاضي عبد الجبار، ج ١ ص ٢٩٨ ط. دار التراث القاهرة.

الخاتمة

بعد أن استعرضنا لأدلة النافدين والمثبتين لرؤى الحق تبارك وتعالى والتي يشعر المرء معها بأنه لا سبيل له للوصول إلى الحقيقة لأن كل فريق قد دعم وجهة نظره بأدلة قوية يبرهن من خلالها على أن رأيه هو الصواب، وأن ما ارتأه هو مراد النص القرآني.

بل إن العجيب ليملك المرء وهو يطالع أدلة الفريقين فكل منهما يستند في أدالته إلى نفس النصوص الشرعية التي يستند إليها الفريق الآخر في دعواه، فالأدلة في معظمها واحدة ولكن النتيجة مختلفة. حتى أنتا رأينا في ثنايا البحث من يحمل النص القرآني ما لا يتحمله.

وأرى أن المسألة ما كان لها أن تأخذ هذا المنحني من الاختلاف والشد والجذب والأخذ والرد. لكنه العقل الذي منحنا إياه ولعلنا به في آن واحد. إن المسألة تحل الخلاف والخلاف يزول إذا وضعنا كل شيء في مكانه الذي هو فيه وإذا نظرنا إلى النص القرآني من خلال المناسبة التي سيق فيها.

إن الحديث عن الرؤى اشتمل على جانبيين اثنين الأول جانب النفي وهو كونه سبحانه لا تدركه الأ بصار وهو يدرك الأ بصار.
الثاني: جانب الإثبات للرؤى على أساس أنها تعيم من التعيم الأخرى الذي أعدد الله لعباده المتقين في الآخرة تفضلاً منه سبحانه وتعالى وتكراماً.
فعلى هذين الأمرين كان يجب أن يسير الحديث في الرؤى لأن ذلك هو مراد النص القرآني.

وهذا ما لا يستطيع أحد إنكاره أو المجادلة فيه فهو سبحانه نزه نفسه عن أن تدركه الأ بصار أو أن تحيط به على أي نوع من أنواع الإحاطة وهذا هو قمة التنزيرية. وفي الوقت نفسه لما كان المؤمن في اشتياق لرؤى خالقه ومولاه جعل الحق تبارك وتعالى رؤيته تعيناً لا يتحصل عليه إلا المؤمنون وفي هذا السياق يفهم سؤال موسى لربه أن يريه إياته.

وفي هذا السياق تواتت النصوص القرآنية والأحاديث النبوية التي تثبت الرؤى للحق تبارك وتعالى في إطارها الصحيح على أنها من التعيم الذي يتكرم به الله على عباده في الآخرة.

يدل على ذلك قول الحق تبارك وتعالى { كَلَّا إِنَّهُمْ عَنْ رَبِّهِمْ يَوْمَئِذٍ
لَمْ يَخْجُوُهُنَّ } ^(١).

فهو سبحانه لما عاقب الكفار بحجبهم عن رؤيته دل على أنه يثيب المؤمنين
برفع الحجاب لهم عن أعينهم حتى يروه. ^(٢)

وكذلك الحال في قول الحق تبارك وتعالى { وُجُوهٌ يَوْمَئِذٍ نَاضِرَةٌ (٢٢) إِلَى
رَبِّهَا نَاضِرَةٌ (٢٣) وَوُجُوهٌ يَوْمَئِذٍ بَاسِرَةٌ (٢٤) تَظُنُّ أَنَّ يُضْعَلَ بِهَا فَاقِرَةٌ } ^(٣).

فهو سبحانه وصف الوجوه بالتضارع (ثم أثبت بها الرؤية في الآخرة الأمر الذي
يفهم منه أن النفي الوارد في آية الأنعمان (لا تدركه الأ بصار) إنما هو في الدنيا لا
الآخرة.

بل ذهب البعض أن الخلاف بين الأشاعرة والمعتزلة في هذه المسألة لفظي (لأن
الأشاعرة نفوا عن الرؤية جميع لوازمهما ما عدا الانكشاف التام والمعتزلة إنما ينكرون
لوازم هذه الرؤية المألوفة في الشاهد، ولا ينكرون أن يكون هناك إدراك متعال عن
الإدراكات ^(٤)).

لكن هذا الرأي يحمل على جانب إزالة الخلاف بين الفرق الإسلامية لكن مراد
الغريقين يختلف فيما بينهما اختلافاً كبيراً بين المنع والجواز فلا يفهم من كلام
المعتزلة ما يدل على القول بجواز الرؤية، بمعنى حصول الانكشاف التام بحسنة
البصر، من غير تتحقق لوازمهما المادية كالجهة، والمسافة، والمقابلة، واتصال شعاع بين
الرأي والمرئي على نحو ما ذهب إليه الأشاعرة، بل إننا نجد المعتزلة بعكس ذلك، يرون
أن الرؤية لا تتحقق إلا بهذه اللوازم ولذلك نفوا الرؤية، ثم أخذوا يؤولون الآيات
القرآنية التي تدل على الرؤية، وأما الأحاديث فإنما كانوا ينكرونها، ويطعنون في
أسانيدها، أو كانوا يفسرونها تفسيراً يتفق مع مذهبهم في أن المراد برؤية المؤمنين لله
تعالى في الجنة هو حصول العلم الضروري لهم، فإن علمهم بالله سبحانه في الدنيا
علم استدلالي، وأما في الآخرة فيحصل لهم علم ضروري بوجوده.

(١) المتفقين: ١٥.

(٢) الاعتقاد. للبيهقي ص ٢١٧ ط. اليمامة للنشر دمشق.

(٣) القيامة: ٢٢ - ٢٥.

(٤) حاشية الإمام محمد عبد الله على شرح العقائد العضدية ص ١٧.

وهذا على خلاف المراد من إخبار النبي - ﷺ - لأنّه وصحابته بأنهم سوف يررون ربهم يوم القيمة بأعين رؤوسهم في الجنة رؤية ظاهرة جلية لا مرية فيها ولا شك، كما يرون الشمس والقمر. إذا لم يحل بينهما حائل دونما تعب أو مشقة في الحصول على هذه الرؤية، ولدلة الأحاديث على هذه الرؤية صريحة لا تقبل التأويل وبعضها يفسر بعضها وبين المقصود من الآخر. وهي صريحة لا تقبل الرد. اتفق على صحتها جميع المحدثين.

من ذلك حديث البخاري في صحيحه عن قيس بن جرير قال: (كنا جلوسا عند النبي - صلى الله عليه وسلم - إذ نظر إلى القمر ليلة البدار قال: إنكم سترون ربكم كما ترون هذا القمر لا تضامون في رؤيته، فإن استطعتم أن لا تغلبوا على صلاة

قبل طلوع الشمس وصلاة قبل غروب الشمس فافعلوا^(١).

بل إن إجابة النبي جاءت صريحة لأبي هريرة عندما سأله الناس عن رؤيتهم لربهم يوم القيمة فأجابهم النبي بالإيجاب فعن أبي هريرة - رضي الله عنه - أن الناس قالوا يا رسول الله هل نرى ربنا يوم القيمة فقال رسول الله - ﷺ : هل تضارون في القمر ليلة البدار؟ قالوا لا يا رسول الله قال فهل تضارون في الشمس ليس دونها سحاب قالوا لا يا رسول الله قال: فإنكم ترونه كذلك يجمع الله الناس يوم القيمة فيقول من كان يعبد شيئاً فليتبعه ...)^(٢).

فهذه الأحاديث تصرح بما لا يدع مجالاً لشك أو مأول بحصول الرؤية من العباد لرب العباد سواء في ساعة الحساب أو في جنة الرحمن وما كان تأويل المتأولين إلا لحاجة في أنفسهم أرادوها بأن تتمشى هذه الأحاديث بعد تأويلها مع مبادئهم التي وضعوها حول الذات الإلهية فأول المعتزلة كل ما جاء من الأخبار الصادقة عن المصطفى - ﷺ - في شأن الرؤية مما لا يتتسن مع مبادئهم الذي جردوا فيه الذات الإلهية عن جميع الصفات التي تشبه شيئاً من صفات خلقه.

قالوا بأن المراد سترون ربكم يوم القيمة أن ستعلمون ربكم يوم القيمة كما تعلمون القمر ليلة البدار.

(١) البخاري ج ٤، ص ٢٠، الترمذى ج ٤ ص ٩٢.

(٢) البخاري ج ٤ / س ٢٠٠٠

وعلى هذا قال -صلى الله عليه وسلم- لا تضامون في رؤيتي، أي لا تشكون في رؤيتي فعقبه بالشك ولو كان بمعنى رؤية البصر لم يجز ذلك والرؤية بمعنى العلم مما نطق به القرآن، وورد به الشعر فقال تعالى: {أَلَمْ تَرَ إِلَى رَبِّكَ كَيْفَ مَدَ الظُّلُّ} ^(١).

وقوله: {أَلَمْ تَرَ كَيْفَ فَعَلَ رَبُّكَ بِأَصْحَابِ الْفَيْلِ} ^(٢).

هذا التأويل من جانب المعتزلة لأحاديث النبي ﷺ لا يقبل منهم في هذا الموضوع لأن الأخبار في جانب النبي ﷺ لصحابته برأيهم جاء إجابة لسؤالهم إيه عن رؤيتهم لربهم يوم القيمة، ولا يصح في حق النبي ﷺ أن يعلم أن مراد الصحابة هو الرؤية العينية ويجيبهم بخلاف مرادهم، وما المانع الذي يمنع النبي أن يخبرهم بأن الرؤية غير محققة لهم لا سيما وهو المبلغ عن ربه العارف به جل وعلا معرفة تامة بجميع أحواله وصفاته.

وفي هذه الحالة ينبغي أن يقبل الكلام وينقطع الخصم لأنه صلوات الله وسلام عليه هو أعلم الناس بالله، وقد فسر كلامه ومراده في هذه الأحاديث على أن مراده هو الرؤية العينية التي تكون بالجارية، وما ادعى المعتزلة أنه المتمشى مع العقل هو خلاف وما أراد الرسول ﷺ وهل يقول عاقل أن الرسول ﷺ يقول شيئاً يخالف العقول.

ومبلغ القول في الرؤية بعد هذا الأخذ والرد أنها في الدنيا من الجائزات وأنها ممكنة ولا يمنع منها مانع، ثم هي في الآخرة واقعة للوعد بها الله تعالى ومن رسوله - ﷺ - في مواضع كثيرة من كتابه تعالى وسنة رسوله - ﷺ - .

(١) الفرقان: ٤٥.

(٢) الفيل: ١.

الصادر والمراجع

- ١- رؤية الله وتحقيق الكلام فيها أحمد بن ناظر ط / مؤسسة مكة للطبع والنشر
- ٢- نهاية الإقدام الشهريستاني. ط. مكتبة الثقافة الدينية القاهرة.
- ٣- مناقب الإمام أحمد للجوزي، ط. السعادة القاهرة.
- ٤- الانتصار للخياط. ط. الثقافة الدينية.
- ٥- شرح الأصول الخمسة. القاضي عبد الجبار. ط. مكتبة وهبة ط(٦) القاهرة

١٩٩٧

- ٦- الأربعين في أصول الدين. للرازي. ط. دار الجليل ٠
- ٧- المحصل، للرازي ط. الكليات الأزهرية ٠
- ٨- التمهيد للباقلاني ، ط. دار الفكر العربي ٠
- ٩- الإبانة. للأشعري ط. المنيرية القاهرة
- ١٠- شرح العقائد النسفية للتفتزاني ط. بغداد
- ١١- روح المعانى، ط. دار إحياء التراث العربي - لبنان، ج ٣٠
- ١٢- مفاتيح الغيب، للإمام الرazi، ط. دار الكتب العلمية بيروت ٠
- ١٣- شرح المواقف للجرجاني ج ٨ ط. السعادة القاهرة.
- ١٤- الكشاف في تفسير القرآن ج ٢ للزمخشري ط. مصطفى البابي الحلبي، مصر
- ١٥- الجامع لأحكام القرآن للقرطبي ج ٧ ٠
- ١٦- متشابه القرآن للقاضي عبد الجبار، ج ١ ط. دار التراث القاهرة.
- ١٧- الاعتقاد. للبيهقي ط. اليمامة للنشر دمشق.
- ١٨- حاشية الإمام محمد عبد الله على شرح العقائد العضدية ٠

